الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلثة ويحتمل ان يقال
كلتاهما اصليتان ومعناه اذا مات الانسان انقطع عنه
عمله وانقطع هو عن عمله الا من ثلثة اعمال جارية يجري نفعها فيدوم
اجرها كالوقف في وجوه الخير وفي الازهار قال اكثرهم هي الوقف
وشبهه مما يدوم نفعه وقال بعضهم هي القناة والعين الجارية
المسبلة قلت وهذا داخل في عموم الاول ولعلهم ارادوا هذا
الخاص لكن لا وجه للتخصيص او علم ينتفع به اي بعد موته قال ابن
الملك قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يورث
به اجرا او المراد بالمنتفع به العلم بالله وصفاته وافعاله
وملائكته ويدخل فيه علم الكلام اي العقايد والعلم بكتبه و
يدخل فيه التفسير وبملكوت ارضه وسمائه ويدخل فيه علم
الرياضي اقول وفيه نظر قال والعلم بشريعة محمد عليه السلام
ويدخل فيه التفسير ايضا والحديث والفقه واصوله قلت
الاولى الاقتصار على الاخير المشتمل على النقير والقطمير او
ولد صالح اي مؤمن كما قاله ابن حجر المكي يدعو له وقال ابن
الملك قيد الولد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره وانما
ذكر دعاءه تحريضا للولد على الدعاء لابيه حتى قيل للوالد
ثواب من عمل الولد الصالح سواء دعا لابيه ام لا كما ان
من غرس شجرة يحصل للغارس ثواب باكل ثمرتها سواء
دعا له الاكل ام لا قال الطيبي الاستثناء متصل تقديره
ينقطع عنه ثواب اعماله من كل شيء كالصلوة والزكوة
ولا ينقطع ثواب اعماله من هذه الثلاثة يعني اذا
مات الانسان لا يكتب له اجر اعماله لانه جزاء العمل وهو
ينقطع بموته الا فعلا دائما واثر الخير مستمر النفع مثل
وقف ارض او تصنيف كتاب او تعليم مسائل يعمل بها او ولد
صالح وجعل الولد من العمل لانه السبب في وجوده انتهى
ولا تنافي بين هذا الحصر وبين قوله عليه السلام من سن
في الاسلام سنة حسنة اجرها من عمل بها الى يوم القيمة لان
السنة المسنونة من جملة المنتفع به وكذا لا تنافي بينه

وبين قوله عليه السلام كل ميت يختم على عمله الا
المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة
لان النامي من عمل المرابط ما قدمه في حياته واما
الثلاثة المذكورة فانها اعمال تحدث بعد وفاته فلا تنقطع
عنه لانه سبب تلك الاعمال فهذه الاشياء يلحقه
منها ثواب طار بخلاف اعماله التي مات عليها او لان
معناه ان الرجل اذا مات لا يزاد في ثواب ما عمل ولا ينقص
منه شيئا الا الغازي فان ثواب مرابطته ينمو ويتضاعف
وليس فيه ما يدل على ان عمله يزاد بضم غيره او لا يزاد
وقيل يمكن ان يجعل المرابطة داخلة في الصدقة الجارية
اذ المقصود نصرة المسلمين انتهى وهو الاظهر رواه مسلم
وعنه اي عن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام
من نفس بالتشديد اي فرج قال الطيبي كانه فتح مداخل
الانفاس فهو مأخوذ من قولهم انت في نفس اي سعة
كان من كان في كربة سد عنه مداخل الانفاس فاذا
فرج عنه فتحت يعني من ازال واذهب عن مؤمن اي
مؤمن ولو كان فاسقا مراعاة للايمان كربة اي حزن
وعناء وشدة ولو حقيرة من كرب الدنيا الفانية
المنقضية ومن تبعيضية او ابتدائية نفس الله عنه
كربة اي عظيمة من كرب يوم القيمة اي الباقية الغير المتناهية
فلا يراد انه تعالى قال من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فانه اعم
ان يكون في الكمية او الكيفية ولما كان الخلق كلهم عيال الله
وتنفيس الكرب احسان فجازاه الله جزاء وفاقا لقوله
تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان ومن يسر على معسر اي
سهل على فقير وهو يشمل المؤمن والكافر اي من كان له دين
على فقير فسهل عليه بامهال او بترك بعضه او كله يسر الله عليه
بدل تيسيره على عبده مجازاة بجنسه في الدنيا والاخرة
اي في الدارين او امورهما قال بعض العارفين لا يخفى ان المعسر
وصاحب الكربة هو المريد في وادي الفرقة المحتاج الى قطع

Copyright © King Saud University